

بالنصوص اللاحقة وخاصة بالقانون عدد 29 لسنة 2019 المؤرخ في 29 جوان. 2009

و على الأمر الحكومي عدد 1273 لسنة 2015 المؤرخ في 11 سبتمبر 2015 المتعلق بإحداث بلدية سيدي مخلوف

و على الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

و على محضر جلسة المجلس البلدي لبلدية سيدي مخلوف في جلسته الأولى المنعقدة يوم 28 جوان 2018 التي تم خلالها انتخاب السيدة إيمان الطيب رئيسا للمجلس البلدي بسيدي مخلوف ، و على مداولة المجلس البلدي خلال دورته العادية الثالثة المنعقدة للمرة الثانية بتاريخ 05 أكتوبر 2022

قرر ما يلي:

الفصل الأول : يتم تمكين أصحاب البنايات القديمة المعدة للسكن أو المحلات التجارية المقامة قبل أو خلال سنة 2013 من رخ ص ربط

هذه البنايات بشبكتي الكهرباء و الماء الصالح للشرب و للثبث من تواجد هذه البنايات و المحلات خلال الفترة المذكورة يتم اعتماد

صور من Google EARTH

الفصل الثاني : يتعين على كل راغب في الحصول على رخصة ربط البنايات القديمة المعدة للسكن بشبكتي الكهرباء و الماء تقديم مطلب

لرئيسة البلدية يت ضمن شهادة ملكية أو شهادة تصرف في عقار من عمدة المنطقة و مثال موقعي و مثال تركيز لمنزله يبرز بكل وضوح

المحيط المتواجد به و يتم استخراج هذين المثالين من Google EARTH حتى تتمكن مصالح البلدية من التعرف عليه بكل سهولة.

الفصل الثالث : يتعين على كل راغب في الحصول على رخصة ربط محل تجاري بشبكتي الكهرباء و الماء تقديم مطلب لرئيسة البلدية

يتضمن شهادة ملكية أو شهادة تصرف في عقار من عمدة المنطقة و مثال موقعي و مثال تركيز لمنزله يبرز بكل وضوح المحيط المتواجد

به و يتم استخراج هذين المثالين من Google EARTH حتى تتمكن مصالح البلدية من التعرف عليه بكل سهولة.

الفصل الرابع : تتولى لجنة الأشغال و التهيئة العمرانية بالمجلس البلدي النظر في المطالب.

سيدي مخلوف

قرار عدد 11 لسنة 2022 مؤرخ في 5 أكتوبر 2022 يتعلق بقرار يتعلق بالترفيغ في معلوم رخص الربط بالشبكات العمومية

قرار مؤرخ في 06 أكتوبر 2022 يتعلق بالترفيغ في معلوم رخص الربط بالشبكات العمومية

في إطار تسوية وضعية المباني القديمة ما قبل 2013

إن رئيسة بلدية سيدي مخلوف

بعد الاطلاع ،

على القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،

و على مجلة التهيئة الترابية و التعمير الصادرة بمقتضى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 كما تم تنقيحها

وإتمامه ا

الفصل الخامس : يتم العمل بهذا القرار بداية من تاريخ إمضائه من طرف رئيسة البلدية إلى غاية موفى سنة. 2023

الفصل السادس : يضبط معلوم رخص الربط بشبكتي الكهرباء و الماء الصالح للشراب حسب التصنيفات التالية:

*المحلات التجارية المبنية ما قبل 100 : 2013 د

*المباني السكنية المبنية ما قبل 80 : 2013 د

الفصل السابع : المكلف بالكتابة العامة لبلدية سيدي مخلوف مكلف بمتابعة تنفيذ هذا القرار.

رئيس بلدية
ايمان الطيب